

التطرف والإرهاب دراسة تاريخية مقارنة في الحشيات والانعكاسات على الفرد والمجتمع Extremism and Terrorism is a historical study, in terms of rationale and implications for the individual and society

د. خضر عيد السرحان^{1*}، د. موسى أحمد بني خالد²، د. أسماء جاد الله خصاونة³

¹ جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية، khsrhan@hotmail.com

² جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية، mo22@aabu.edu.jo

³ جامعة جدارا، المملكة الأردنية الهاشمية، akhasawneh@jadara.edu.jo

تاريخ الاستلام: 2023/09/14 تاريخ القبول: 2023 /12/14 تاريخ النشر: 2023 /12/30

ملخص:

شغل الإرهاب العالم ويعتبر من اهم الاحداث التي شغلت المجتمع الإنساني ، حيث لا تقاس خطورة جريمة الإرهاب بالقدر من الدماء التي تراق نتيجة للعمليات الإرهابية ، إنما نوعية الضحايا من المدنيين الأبرياء الذين يقعون ضحية للعمليات الإرهابية ، كما تقاس تلك الخطورة بقدرة الإرهاب على نشر الذعر والخوف، فانفجار مروع جديد في أية بقعة في العالم يولد احساساً بالخوف والقلق على مستوى العالم أجمع، وليس على مستوى البلد الذي وقع فيه فحسب ، ذلك أن الإرهاب ذاته غير محدد بمنطقة جغرافية معينة أو دولة بعينها، أو اشخاص بذواتهم؛ علماً أن الإرهاب في الكتب السماوية وبمختلف الديانات محرم تحريماً مطلقاً، وعليه فإن هذه الدراسة جاءت لتلقي الضوء وبصورة شمولية على الجذور التاريخية للإرهاب وفروعه، فتناولت الدراسة الإرهاب في اللغة، مستأنسة بالآيات القرآنية وبالأحاديث النبوية، ثم تطرقت إلى تطور مفهوم الإرهاب تاريخياً وصولاً إلى مفهومه المعاصر

كلمات مفتاحية: إرهاب؛ الدين؛ سياسة؛ العرب؛ الغرب.

Abstract:

Terrorism has occupied the world and is considered one of the most important events that have preoccupied the human community, as the seriousness of the crime of terrorism is not measured by the amount of blood that is shed as a result of terrorist operations, but rather the type of innocent civilians who fall victim to terrorist operations, as this risk is measured by

the ability of terrorism to spread terror and fear, A new horrific explosion in any part of the world generates a sense of fear and anxiety at the level of the whole world, not just at the level of the country in which it occurred, because terrorism itself is not limited to a specific geographic region or a specific country, or individuals themselves.

Note that terrorism in the divine books and in various religions is absolutely forbidden, and therefore this study came to shed light in a comprehensive manner on the historical roots of terrorism and its branches, The study dealt with terrorism in the language, domesticated by the Qur'anic verses and the hadith of the Prophet, then it dealt with the historical development of the concept of terrorism, up to its contemporary concept.

Keywords: Terrorism, religion; Policy; Arabs; the West.

مقدمة:

إن الإرهاب بمفهومه اليوم لا ينحصر في منطقة جغرافية معينة أو دولة بعينها، أو اشخاص بذواتهم؛ علماً أن الإرهاب في الكتب السماوية وبمختلف الديانات محرم تحريماً مطلقاً، وعليه فإن هذه الدراسة جاءت لتلقي الضوء وبصورة شمولية على الجذور التاريخية للإرهاب وفروعه، فتناولت الدراسة الإرهاب في اللغة، مستأنسة بالآيات القرآنية و بالأحاديث النبوية، ثم تطرقت إلى تطور مفهوم الإرهاب تاريخياً وصولاً إلى مفهومه المعاصر.

وبناء عليه فإن هذه الدراسة تهدف الى معالجة اشكالية متداولة في كثير من الأوساط الثقافية، والسياسية، على مستوى العالم، وهي محاولة ربط الارهاب بديانة محددة، او مجتمع معين، علما ان الإرهاب كمصطلح شغل العالم في محاولة لإيجاد تعريف محدد له، او مقدرة تحديد وتصنيف الاحداث على الأرض ما هو العمال الارهابي او غير الارهابي والذي تجيزه الاعراف والقوانين الدولية، وفي محاولة للوقوف على هذه الاشكالية تناولت هذه الورقة البحثية من خلال اعتماد المنهج البحثي الاستقرائي تاريخية هذا المصطلح منذ البدايات واستعراض موقف معظم الاتجاهات الفكرية والعقائدية منه في محاولة لاستنباط الإجابة على السؤال المحدد وإشكالية البحث هل الإرهاب مرتبط بدين او عرق او جغرافيا م انه عابر للأديان والعرق والجغرافيا؟

وقد بدأت هذه الورقة بالتعريف بالإرهاب اصطلاحاً ولغة مروراً بالجذور التاريخية له والحالة التي هو عليها الان واحتتمت بنتائج هذه الدراسة.

1. ظاهرة الإرهاب؛ المفهوم والمصطلح

1-1. الإرهاب في اللغة العربية

تعددت إشتقاقات كلمة إرهاب في اللغة العربية، منها ماجاء من الفعل المجرد رهب، بمعنى خاف، « رَهَبَ: الرءاء والهءاء والبءاء أصلا، أحدهما، يدل على خوف، والآخر، يدل على دقة وحققة. فالأول: الرَّهْبَةُ، تقول: رهبتُ الشيءَ رُهْبًا، ورَهْبًا، ورَهْبَةً. ومن الباب: الإرهاب وهو: قدح الإبل من الحوض وذيادها. والأصل الآخر: الرَّهْبُ: الناقة المهزولة » (فارس، 1979، ج2، صفحة447).

ويذكر ابن منظور: «رَهَبَ بمعنى خاف، والإسم الرَّهْبُ، كقوله تعالى: ﴿من الرَّهْبِ﴾ (القصص:32)، أي بمعنى الرهبة» (على، 1993، ج1، صفحة436).

ثم جاء إشتقاق كلمة إرهاب، من الفعل المزيد (أرهب)، يقال: أرهب فلاناً أي خوفه وفزعته، وهو المعنى نفسه الذي يدل عليه الفعل المضعف (رَهَبَ)، أما الفعل المزيد بالتاء، وهو (تَرَهَّبَ) فيعني، انقطع للعبادة في صومعته، ويشتق منه الراهب، والراهبة، والرهبانة (على، 1993، صفحة437).

بينما يذكر صاحب المعجم الوسيط: «أن الرهب هو الخوف، والإرهابيون وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية» (ابراهيم، 1972، ج1، صفحة282).

ويسوق لنا قاموس المنجد معناً قريباً من معنى المعجم الوسيط اذ يقول: الإرهابي هو من يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطته (لويس، 1969، صفحة280). وفي نفس الوقت، يظهر تعريفاً أكثر حداثة اورده جبران مسعود بقوله: الإرهاب هو رعب تحدثه أعمال العنف كالقتل وإلقاء المتفجرات أو التخريب (جبران، 1992، صفحة88).

ونستنتج مما سبق، أن كلمة إرهاب، في المعاجم اللغوية القديمة، مختلفة تماماً عن المصطلحات الحديثة، التي ظهرت في هذا العصر. وفي الوقت نفسه تتفق المعاجم العربية القديمة والحديثة، على معنى الخوف، بالمفهوم العام، ومع ذلك فإن المعاجم العربية القديمة، ربطت الخوف بالمرور السائد آنذاك، إذ إنها اضفت عليها صبغة الإحترام، وبالمقابل، فإن المعاجم الحديثة، أدخلت إلى كلمة الخوف، المفهوم الجديد المستحدث زمنياً.

ويبدو أن الاختلاف في تعريف الارهاب جاء لأصول لغوية تتعلق بالترجمة، إذ أن الترجمة لكلمة (Terrorism) إلى إرهاب في اللغة العربية، تعد ترجمة غير صحيحة لغوياً، والكلمة الصحيحة التي تقابلها إرعاب وليس إرهاب" (العميريني، علي، 2007، صفحة 77).

وعلى ضوء ذلك يمكن تفسير ما ذهب إليه، المعاجم اللغوية القديمة، أن الرعب، هو الخوف الشديد، والهلع، والفرع، وهذا الخوف الشديد - من تهديد، أو قتل، أو إضرار - ينتج من الأفعال التي ترتكبها الجماعات الإرهابية في هذا العصر، ولا يقترن الخوف بالاحترام، كما يدل عليه معنى الرهبة، وهذه الرهبة بإشتقاقها المتعددة، لم تستعمل للدلالة على تخويف الإنسان، إلا في حال الحرب فقط، وهذا يؤكد أن مصطلح الإرهاب لم يكن معروفاً في اللغة العربية قديماً بمعناه المعاصر، ولكن المعاجم اللغوية الحديثة، أوجدت كلمة الإرهاب، التي تفيد معنى الرعب. كما أن مجمع اللغة العربية في القاهرة، أوجد كلمة الإرهاب، بمعناها الاصطلاحي الحديث، في اللغة العربية بفعله الثلاثي (رهب) بمعنى خاف، وعلى إثر ذلك، تعارف الناس على استعماله، وجاء الخلاف بين الباحثين حول تعريف واضح لمصطلح الارهاب (بسيديا)، كون هذا المصطلح مشتقاً من اللغة العربية، أو مستجداً في هذا العصر، مع الاخذ بعين الاعتبار أن الإعلام ساعد على تغيير معاني المصطلحات المستخدمة، ومن حينه درج الناس على هذه التسمية، وبذلك يمكن القول، بأن مفهوم الإرهاب، مفهوم حديث له أساس في اللغة العربية.

1-2. تعريف الإرهاب في القرآن والسنة

الإرهاب في ضوء الشرع، تخويف الأعداء، من خلال إحداث الخوف، والرهبة، في نفوسهم ليمتنعوا من إيقاد نار الحرب والإفساد في الأرض، وهذا يختلف تماماً عن معنى الإرهاب الشائع في الوقت الحاضر، وسيوضح المعنى أكثر، من خلال تفصيل إشتقاقات لفظ الإرهاب في ضوء القرآن والسنة.

1-2-1. تعريف الإرهاب في القرآن الكريم

وردت مادة (رهب) وإشتقاقاتها في اثني عشر موضعاً في القرآن الكريم (فؤاد، 1936، صفحة 325)، كلها تدور حول معنى الخوف، ومما يدل على ذلك، ورود العديد من الآيات في مواقع متعددة تتحدث عن ذلك حيث جاء في قوله تعالى:

{ لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قومٌ لا يفقهون } (الحشر:13)، بمعنى: " يخافون منكم أكثر مما يخافون من ربهم " (محمد، 1964، صفحة 35). ثم ورد في موضع آخر قوله تعالى:

{ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم (الأنفال: 60) }، بمعنى: " تخيفون بأعدادكم ذلك عدو الله وعدوكم من المشركين " (الطبري، 2000، صفحة 31). وكذلك قوله تعالى: { يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوفٍ بعهدكم وإياي فارهبون } (البقرة:40)، أي فاحشون، والرهبة من أجل الرجوع إلى الحق، والإتعاظ بمن سبقتهم من الأمم (الطبري، 2000، صفحة 560).

1-2-2. تعريف الإرهاب في السنة النبوية :

كما يبدو أن كلمة إرهاب لم تذكر في الأحاديث، والسيرة النبوية رسماً، ولكن ذلك، لايعني أيضاً أنها لم تظهر إشتقاقاً، إذ جاء لفظ (الرهبة) بمعنى الخوف في بعض الأحاديث، ومنها حديث البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى رجلاً فقال: (إذا أردت مضجعك فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك) (البخاري، صفحة 69).

وعلى العموم، فإن معنى الإرهاب شرعاً أكد على معنى الشدة والخوف والتخويف الواقع على الفرد، أو على الجماعة، وهو في حقيقته غير مشروع، بل هو محرم وممنوع، في تخويف الآمنين وإدخال الرعب، والفرع عليهم، سواء كانوا مسلمين، أو مستأمنين، أو معاهدين أهل ذمة، أو غيرهم. فهو على المسلمين حرابة، وعلى غيرهم ظلم، وهو في الجميع إفساد في الأرض، وقد جاء النهي عنه صريحاً، في القرآن والسنة وفي إجماع العلماء.

وعليه فإن نظرة الإسلام إليه تعني الظلم، إذ لايجوز تخويف الآمن وإرهابه ظلماً واعتداءً، وهو محرم بإجماع الملل، والشرائع السماوية، والدليل في قوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ } (يونس: 44)، وأيضاً قوله تعالى: { لَا يَتَنَاهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } (المتحنة: 8)، وبذلك يتضح، بما لا فيه مدعاة للشك، أن التشريع الرباني حضّ، على الإبتعاد عن الظلم، والتعدي على الآخرين.

كما ورد العديد، من الأدلة، في سير الخلفاء، تتوافق مع طبيعة التشريع الإسلامي، والتي في مجملها، تحت على وجوب الوفاء بالعهد، وإيفاء الوعد، وتحريم قتل النفس بغير حق، وتحريم قتل المرأة، والوليد، والراهب، والشيخ، الكبير من الكفار؛ و هنا علينا العودة إلى وصية الخليفة ابو بكر الصديق إلى جيش أسامة بن زيد عندما خرج إلى الشام. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 1976، صفحة 226).

ومن التعريفات الحديثة للإرهاب عربياً :

تعريف محمد عزيز شكري الذي جاء على لسانه بقوله : أن الإرهاب "عمل عنيف وراءه دافع سياسي أياً كانت وسيلته وهو مخطط بحيث يخلق حالة من الرعب، والملع، في قطاع معين من الناس لتحقيق هدف بالقوة، أو لنشر دعاية لطلب، أو ظلامه، سواء كان هو الفاعل يعمل لنفسه أو بنفسه أم بالنيابة عن مجموعة" (علي، 2006، صفحة 95).

وتم توالى التعريفات، بهذا الصدد، منها ما ذكره الخبير الدولي، شريف بسيوني عن الإرهاب بقوله: " استراتيجية عنف محرم دولياً، تحفزها بواعث عقدية تتوخى إحداث الرعب داخل المجتمع لتحقيق الوصول إلى السلطة أو تفويضها" (علي، 2006، صفحة 97).

2. ظاهرة الإرهاب في منظور الغرب

2-1. تعريف الإرهاب في اللغات الأجنبية

تدل كلمة (Terose) في اللغة الإنجليزية، على الرعب، والهول، والفرع، وترجع في أصلها إلى الفعل اللاتيني (Tros)، ومعظم اشتقاقها تدور حول هذا المعنى. كما أن كلمة (Terreur) أو (Terrorisme) جاءت في اللغة الفرنسية بمعنى الخوف (عبدالله، 2006).

وفي موضع آخر، إنفرد البعض في معنى خاص لكلمة (Terrorism) فمثلاً قاموس إكسفورد يعرف الإرهاب على أنه : سياسة أو أسلوب يُعدّ لإرهاب المناوئين، أو المعارضين، لحكومة ما وإفزازهم (هاني، 2005).

فالإرهابي (Terrorist) هو، الشخص الذي يحاول أن يدعم آراءه، بالإكراه، أو التهديد، أو الترويع (Little).

2-2. مفهوم الإرهاب في الدراسات الغربية :

احتوى الفكر الغربي، على العديد من التعريفات المختلفة مع الأخذ بعين الاعتبار، اختلاف وجهات النظر لأصحاب هذا الفكر، فمن الناحية السياسية الرسمية، جاء تعريف وزارة الخارجية الأمريكية، للإرهاب بأنه : " عنف تولده دوافع سياسية ويُنفذ مع سبق الإصرار ضد مدنيين لا صلة لهم بالحرب، أو ضد عسكريين عُزِّل من السلاح، تقوم به جماعات وطنية أو عملاء سريون" (شاكرا، 2012).

ولاشك، أن فقهاء الغرب كان لهم مشاركات واضحة في تعريف الإرهاب، منها ما ابتدئه الفقيه سوتيل بقوله: "بأنه العمل الإجرامي المصحوب بالرعب أو العنف أو الفرع بقصد تحقيق هدف معين"، وأكدته أيضا الفقيه ليكنين بقوله " بأنه يقوم على تخويف الناس عن طريق أعمال عنف".

ورغم إختلاف الصورة اللفظية، إلا أن المعنى، يكاد يكون متفق عليه، من قبل هؤلاء الفقهاء، والدليل على ذلك قول الفقيه جيافونفتش "بأنه أعمال من طبيعتها أن تثير لدى الغير الإحساس بالخوف من ضرر أيا كان يحقق به أعمال تعد ترويعها تحت كل الظروف وبكل المقاييس.

ثم أخذت تتبع دائرة التعريفات الفقهية بالمعنى العام، وهذا يظهر عند الفقيه الإسباني سالدانا sladana ضمن أعمال مؤتمر كوبنهاجن لتوحيد القانون الجنائي (1935) بمعناه الواسع " بأنه جنائية أو جنحة سياسية أو اجتماعية يترتب على تنفيذها أو حتى مجرد الإعلان عنها إشاعة الفرع العام لما لها من طبيعة منسئة لخطر عام".

ثم يأتي الفقيه ولساندانا، ويأخذ بهذا التوجه وذلك من خلال عرضه لعدة تعريفات في جملة من محاضراته التي ألقاها في أكاديمية القانون الدولي بلاهاي، تحت عنوان: العدالة الجنائية الدولية، عرفه ضمن قانون الجرائم الدولية والجرائم الإجتماعية بأنه إغارات العصابات والأعمال الوحشية كالتقتيل السياسي على نطاق واسع أو بسبب الجنس الأثني.

وينفرد كلاً من الفقيهين نيكوجنزيرج وهاردمان، بتعريفين أقرب للمنهجية والتنظيم تكون أداته الحقيقية العنف، ولتوضيح ذلك يمكن أن نقبس ما جاء من أثرهما نصيا فنيكوجنزيرج يقول "بأنه الإستخدام العمدي والمنظم لوسائل قادرة على خلق خطر عام يهدد الحياة والسلامة

الجسدية أو الصحة أو الأموال العامة" (علي، 2006، صفحة 95-97)، أما هاردمان يذكر ذلك بقوله: " منهج أو نظرية كامنة، تهدف من خلال مجموعة منظمة أو حزب لتحقيق أهداف معلنة باستخدام العنف" (العموش، 1999، صفحة 74).

ويعود مرة أخرى الفقيه سوتيل (Sottile) - وهو أحد المفكرين الغربيين المهتمين بقضايا الإرهاب - إلى فكرة وجود الخوف بالإرهاب بقوله: " العمل الإجرامي المقترف عن طريق الرعب أو العنف، أو الفرع الشديد، بقصد تحقيق هدف معين" (البصول، 2002، صفحة 278).

ويكاد يتفق، تعريف الإرهاب في الموسوعات الغربية، الذي يقترن بالقتل وبالفعل، حيث نجد هذه الفكرة موجودة في الموسوعتين الكولمبية، والكندية، بنصوص مثبتة، فمثلاً في الموسوعة الكولومبية جاء بأنه: " التهديد واستعمال العنف غالباً ضد السكان المدنيين، لإنجاز غايات سياسية، مثل الاغتيال والتفجيرات والقتل العشوائي واختطاف أشخاص أو طائرات" (كولومبيا، 1935، صفحة 679).

وكذلك في الموسوعة الكندية يأتي: بأنه " استخدام عملية لإنجاز هدف سياسي عن طريق حملة أعمال عنف عشوائية وأعمال الإرهاب، مثل القذف بالقنابل، والاغتيال، والخطف، ينفذ من قِبَل الذي يسعى إلى تحدي الوضع السياسي القائم (الإرهاب الثائر) أو يحافظ على الوضع السياسي القائم (الإرهاب القمعي)" (الكندية).

3. جذور الإرهاب والغلو والتطرف

3-1. تعريف الغلو والتطرف

يعرف التطرف اصطلاحاً بأنه: حالة من التزُّمت والغلو في الحماس والتمسك الضيق الأفق بعقيدة أو فكرة دينية، مما يؤدي إلى الاستخفاف بآراء ومعتقدات الآخرين، ومحاربتها والصراع ضدها وضد الذين يحملونها، وهي حالة مرضية على المستوى الفردي والجماعي تدفع إلى سلوكية تتصف بالرعونة والتطرف والبعد عن العقل والاستهانة بالآخرين ومعتقداتهم (عبدالوهاب، د.ت، صفحة 768).

تعود الجذور التاريخية للغلو، إلى قوم نوح عليه السلام، وذلك قبل مجيئه إليهم في رجال كانوا صالحين، فغلوا في محبتهم حتى عبدوهم من دون الله، ثم إنهم صوّروا لهم أصناما تكون رمزاً لعبادتهم حتى ظهرت بدعتهم إلى جاهلية العرب قبل مجيء الرسول (الطبري، جامع البيان في تأويل

القرآن، 2000، (صفحة 639) قال تعالى : { وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَئُوثَ وَيَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا } (نوح: 28) وكما أن الغلو وجد عند اليهود والنصارى منذ أقدم العصور (طلعت، 2011) ، ويظهر هذا الأمر بمخاطبة الله سبحانه وتعالى لهم بقوله :

{ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَوُوحٍ مِنْهُ فَأَمُنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيَالًا (النساء: 171) }

وقد أباح اليهود إلى أنفسهم قتل المخالفين لهم، فهم شعب الله المختار، وما دونهم من شعوب لا تستحق الحياة، وقد غالوا في ذلك كثيراً ، حتى أنهم قد تطاولوا على الذات الإلهية، وقتلوا الأنبياء والمرسلين، مما أعطى مبرراً لتطاولهم على البشر، ونجد أن اليهودية تحلل القتل كوسيلة إلى الأهداف المطلوبة، كما يقول عدد كبير من حاخاماتهم «ملعون من يمنع الدم عن سيفه» (المقدس، 48).

ويبدو أن هذا الفكر ينسب إلى جماعة السيكاري (هادي، 2016) وهي حركة يهودية منظمة منبثقة عن طائفة «الزيلوت» وقد مارست أعمالها الإرهابية ضد الحكم الروماني وتميزت هذه الحركة بإستخدامها لوسائل غير تقليدية للقتال ضد الرومان، من حيث طريقة إرتكابها لأفعالها والتي كانت تتم بإستخدام سيوف قصيرة تسمى «سيكا»، وهذا مايفسر سبب التسمية، ومنها أشتق اسمهم، إذ كانوا يحبونها تحت عباءتهم، كما كانوا يرتكبون أعمالهم الإرهابية في وضح النهار، وأثناء الإحتفالات العامة، وفي الزحام، وتعددت الأعمال الإرهابية التي قاموا بها من حوادث القتل، وهدم، وحرق المنازل، وتجاوز الأمر ذلك، إلى حد تسميم مصادر المياه، ثم إلى حرق الوثائق، وما تقوم به إسرائيل حالياً ضد الأشقاء في فلسطين المحتلة هو إمتداد لهذا الإرث (سيد، 2015)

ولا يبدو الحدث مستغرباً لأن الإشارات القرآنية، تناولت إختلاف وتعصب اليهود في آيتين منفصلتين الأولى منها أشارت إلى الإختلاف بقوله تعالى: { وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (البقرة: 113) } وأما الثانية،

أبرزت التعصب، والحشية، والحذر، والمماطلة وعدم التصديق، وذلك بقوله تعالى: { وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِئُ الْأَرْضُ مِنْ بَثْلِهَا وَتِنَائِهَا وَقَوْمَهَا وَعَدْسَهَا وَبَصْلَهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِعَصَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بَأْنَهُمْ كَانُوا يُكْفَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّيْنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ } {البقرة: 61}

3-2. بداية ظهور الغلو في الإسلام

حقيقة أن مفهوم الغلو بمعناه الصريح، ظهر مبكراً، مع بداية ظهور الإسلام وبالتحديد في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، ومدعاة هذه الفكرة، ما استقيناه مما ورد في الأحاديث النبوية، وخاصة الحادثة المشهورة لذوي الخويصرة التميمي (علي ا، بيروت، صفحة 214) الذي جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام، يطلب العدل منه، ومما جاء بهذا الشأن ما نصه (بيننا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم جاء ذو الخويصرة التميمي، فقال: اعدل يا رسول الله! فقال: ويحك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟! قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ائذن لي فأضرب عنقه، قال: دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرت والدم، آيتهم رجل إحدى يديه -أو قال: ثديه- مثل ثدي المرأة- أو قال: مثل البضعة- تدردر، يخرجون على حين فرقة من الناس. قال أبو سعيد رضي الله عنه: أشهد أني سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم، وأشهد أن علياً رضي الله عنه قتلهم وأنا معه، جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم) (البخاري،، 2002، صفحة 200).

وبالمقابل، فإن التحول الحقيقي لفكرة الغلو اللفظي، التي عولجت في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، نجدها تجاوزت ذلك، إلى حد القتل في زمن الخلفاء الراشدين، ابتداء من أيام الخليفة عمر بن الخطاب، حينما قتل على يد أبي لؤلؤة المجوسي، ثم خروج أهل مصر والعراق على الخليفة عثمان بن عفان، وما آل إليه الأمر من قتله على أيديهم. ولا شك، أن حادثة قتل الخليفة عثمان، تعد نقطة فارقة في التاريخ الإسلامي، فمن ذلك الحين بدأت حوادث القتل تتكرر في تاريخ الأمة الإسلامية.

وأصبح التطرف، والغلو، والإرهاب، والقتل، سمة ظاهرة غالبية، على سلوك المجتمع وبين أفراد، بعد أن غابت سمة التسامح، والعفو، والرحمة، التي أمر الله بها في كتابه العزيز، بقوله تعالى: ﴿وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا (آل عمران: 103)﴾، كما ان بعض الفرق الإسلامية، قد غالت في الإعتقادات الدينية، وصل الحال إلى إضفاء صفة الإلهية في شخص علي بن أبي طالب (حسني، 1991، صفحة 70).

وعلى ضوء ذلك، تطور مفهوم الغلو في الدين إذ أنه روع الآمنين وظهرت للعيان عملية تكفير المخالف، وقلته، واستباحة ممتلكاته، وتمثلت تلك البدايات بتكفير عثمان بن عفان، ثم علي بن ابي طالب، وصولاً إلى معاوية بن ابي سفيان، والذين حكموا عليه وعلى، علي بن أبي طالب وجماعتهم، بالكفر في أعيانهم، ووجوب قتلهم كما قتل عثمان قبلهم (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 1976، صفحة 149).

تولت مظاهر الغلو والإرهاب، في التاريخ الاسلامي بعد ذلك، وأخذ مفهومها يتسع مع ظهور الفرق الإسلامية، وبخاصة حينما ظهرت السبئية، الذين حاول اتباعها أن يغرسوا فكرة الحلول لدى المسلمين، متأثرين بعقائد وديانات سابقة (حسني، 1991، صفحة 69-70).

ثم جاء الخوارج، كفرقة إسلامية أيضاً، وبمجيئهم، تطور مفهوم الغلو حيث ذهبوا إلى أن، صاحب الكبيرة أسمه في الدنيا كافر، حلال الدم والمال، وحكمه يوم القيامة، أنه مخلد في نار جهنم، وإن الفاسق كافر في الدنيا، مخلد في النار يوم القيامة، يجوز سلب ماله، وإستحلال دمه، وإسترقاقه، وتطليق زوجته منه، ولا تجوز الصلاة عليه، أو دفنه مع المسلمين، وهو في الآخرة يائس من رحمة الله، للجزم بأنه كافر ومخلد في نار جهنم (عودة، عبدالقادر، التشريع الجنائي الاسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، د.ت، صفحة 680).

وقد إستغلوا الصراع السياسي على السلطة، لا الصراع من أجل الدين، تكريساً لبث أفكارهم ومعتقداتهم ولو بجد السيف، والمتتبع للأحداث والشواهد التاريخية يلاحظ ذلك بوضوح (الماوردي، د.ت، صفحة 55).

3-3. الإرهاب في العصر الحديث

معظم الباحثين البارزين يرجحون أن أول ظهور لمصطلح الإرهاب يعود إلى أيام الثورة الفرنسية، ومع ذلك، اختلفوا في تاريخ إطلاق المصطلح، إذ يرى، قسماً منهم إنه كان في سنة

1789 وهؤلاء ممن أخذوا برأي موسوعة مايكروسوفت، بينما يرى، القسم الآخر أنه في سنة 1793م وهؤلاء ممن انساقوا لرأي موسوعة المورد.

وكلا الرأيين، انطلق من حادثة الحكومة الفرنسية، حينما حكمت في ذلك التاريخ، حكماً إرهابياً، أصبح مضرناً للمثل في التاريخ كله، كما سيأتي ذكره لاحقاً، ولكن هذا المصطلح لم يشتهر بشكل ملحوظ إلا في أوائل القرن التاسع عشر الميلادي، عندما اتخذ ثوريون روس لوصف صراعهم مع الحكومة، ومن ثم صار الإرهاب علماً على المعنى المشتهر به من كونه ضد الحكومات.

استمرت وتيرة مصطلح الإرهاب، ترتفع حسب وجود الأحداث وطبيعتها، الأمر الذي أكسبه إنتشاراً واسعاً، بحيث أصبح مصطلحاً عالمياً، موجوداً في كل لغة يحمل الكثير من المعاني السلبية.

ويمكن إلقاء نظرة، على سيادة الإرهاب في العالم، وكيف وصل إلى حالته المعاصرة، وبيان صورة النشأة والتطور بشكل متكامل، وتمثل الحالة الفرنسية نموذجاً لذلك حيث ساد الإرهاب في فرنسا، مع نهاية القرن الثامن عشر وكان أبرز حدث فيه، قيام أنصار النظام الثوري الجديد الذي قاده اليعقوبيون⁽¹⁾ بتاريخ 1792/9/2م بالزحف على السجون، بدعوى تصفية الحساب مع الخونة المعادين للنظام الثوري الجديد في فرنسا.

وبعد مضي سنة على مجازر السجون، عُقد في باريس مؤتمر وطني حضره وفود (48) دائرة، وارتفعت أصواتهم، بأنه حان الوقت لإرهاب المتآمرين على النظام، وتنادوا بضرورة إدراج الإرهاب في جدول الأعمال.

(1) اليعقوبيون: جماعة سياسية عرفت بنشاطها الإرهابي خلال الثورة الفرنسية، وهي إحدى الفرق المسيحية التي تنتسب إلى يعقوب البرذعاني الذي كان راهباً بالقسطنطينية، وكان يقول: (إن المسيح هو الله) تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، انظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة، لويكيبيديا جيمي ويلز، موقع إلكتروني، وتاريخ الثورة الفرنسية، لألبير سوبول، ترجمة جورج كوسي، ص315.

وفي عام 1793م، إستولى اليعقوبيون المتعصبون، على السلطة في فرنسا بزعامة (ماكسملان روبسبير)⁽²⁾، عن طريق العنف الغوغائي، وتضامنوا مع لجنة السلامة العامة التي أسسها (دانتون)⁽³⁾ حيث قاد هو ورفاقه، حمله إعدام رهيبية، شملت كل أنحاء فرنسا، حتى قُدِّر عدد من أُعْدِموا، في الأسابيع الستة الأخيرة من عهد الإرهاب، 1366 مواطناً فرنسياً من الجنسين في باريس وحدها، وظلت الفوضى مستمرة، وسفك الدماء والرعب والفرع على أشده (الهوري، 2005، صفحة 10).

4. خاتمة

يمكن تلخيص أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة بما يلي :

- 1- وردت كلمة (رهب) في المعاجم القديمة للغة العربية بمعنى: الخوف المشوب بالاحترام، وورد لفظ (الإرهاب) في المعاجم الحديثة بمعنى : الخوف المصحوب بالذعر والتهديد.
- 2 - يستخدم لفظ (الإرهاب) في اللغتين الانجليزية والفرنسية بمعنى الرعب والهول والفرع.
- 3 - وردت اشتقاقات لفظ (الإرهاب) في الكتاب والسنة بمعنى: الرهبة التي هي من أجل أعمال القلوب ومدافعة العدوان. ولم يرد فيهما مفهوم الإرهاب بالمعنى المعاصر.
- 4 - تنوعت تعريفات (الإرهاب) في الفكر الغربي تبعاً لاختلاف منطلقات أصحابها، وقد نُص في بعضها على أن للإرهاب دوافع سياسية ودوافع عقدية، وتتفق هذه التعريفات على أنه يعني: الاستخدام المطلق للعنف والقوة بغير وجه حق، بهدف بث الرعب والهلع بين الناس.
- 5- المفهوم الشائع المعاصر للإرهاب مفهوم غربي، يُرجع أغلب الباحثين أول إطلاقه إلى استخدام اليعقوبيين العنف الغوغائي للاستيلاء على السلطة بفرنسا عام 1793م، مما

⁽²⁾ ماكسميليان روبسبير، ولد عام 1758م في آراس، محام فرنسي وزعيم سياسي، وأحد أهم الشخصيات المؤثرة في الثورة الفرنسية، والنصير الرئيس لعهد الإرهاب، ومن أشهر السفاحين على وجه الأرض، توفي عام 1794م. انظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

⁽³⁾ جورج جاك دانتون، (1759-1794م)، محامي وخطيب بارع من زعماء الثورة الفرنسية، أسهم في إسقاط الملكية في فرنسا سنة 1792م، وسيطر على لجنة الأمن العام، وعمل محاكم الثورة، انظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

- أكسب هذا المفهوم السيادة في العالم كله، فأصبح تبعاً لتلك الأحداث العدوانية مفهوماً عالمياً يحمل في كل لغة المعاني السلبية للإرهاب.
- 6 - تطور المفهوم المعاصر للإرهاب تطوراً ملحوظاً فكرياً وتكنولوجياً، تبعاً لتطور الوسائل والأدوات والموارد المعلوماتية ووسائل الاتصال الحديثة والإمكانات والقدرات التقنية.
- 7- يُلاحظ على المفهوم المعاصر للإرهاب ملحوظات عديدة، يتمثل أبرزها في: الغموض، والنسبية، والافتقار إلى المعيار، وعدم وفاء مفهومه بكل المعاني الداخلة فيه.
- 8- ترتب على المفهوم المعاصر للإرهاب آثار ثقافية خطيرة، يتمثل أبرزها في:
- ❖ الخلط بين الاعتداء الآثم ومدافعة العدوان.
 - ❖ الإسهام في تشويه صورة الإسلام والمسلمين.
 - ❖ إحداث صراعات وانقسامات فكرية حادة.

5.المراجع:

أ- الكتب:

- 1) لسان العرب، ابن منظور، تح: عبد الله على كبير وآخرون، دار المعارف.
- 2) أحمد العموش، أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب، ص74، ط عام 1999م، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض.
- 3) ابن، الاثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت 630هـ/1232م) أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994
- 4) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، (ت 256هـ/870م)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، ج4 ص 200.
- 5) وصية الخليفة ابو بكر الصديق إلى جيش اسامة بن زيد عندما خرج إلى الشام. الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير، (ت 310هـ/923م) تاريخ الرسل والملوك، دار احياء التراث، بيروت، ط2 1387هـ
- 6) حسن، عثمان علي، الإرهاب الدولي ومظاهرة القانونية والسياسية في ضوء احكام القانون الدولي، هه ولير، كردستان، ط1، 2006

- 7) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2000، ج14/
- 8) الكيالي، عبدالوهاب، الموسوعة السياسية، دار الهدى للنشر والطباعة، بيروت
- 9) القزويني، أحمد بن فارس بن زكرياء، (ت 395هـ / 1004م)، تحقيق : عبدالسلام محمد هارون، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر - بيروت، ط1، 1979م، ج2/.
- 10) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671هـ / 1272م) الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط3، 1964
- 11) ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين، محمد بن مكرم بن علي، (ت 711هـ / 1311م) لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ / 1993م،
- 12) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب (ت 450هـ / 1058م) الأحكام السلطانية، تحقيق : احمد جاد، دار الحديث - القاهرة، ص 55.
- 13) مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، القاهرة، ط1، 1972،
- 14) معلوف، لويس، المنحد في اللغة والاعلام، بيروت، 1969، ط عام 1969م.
- 15) مسعود، جبران، معجم الرائد، دار العلم للملايين - بيروت، ط7، 1992
- 16) العميريني، علي، مفهوم الإرهاب في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مكتبة الملك عبد العزيز، الرياض، ط2007، 1،
- 17) عبد الباقي، فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن،، مكتبة بريل، ليدن، ط1، 1936م،
- 18) محمد البصول، الاتصال وأثره في عمليات الإرهاب، ص278، ط عام 2002م، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض.
- 19) صقر، نادية حسني، السبئية اخطر الحركات الهدامة في صدر الاسلام، مكتبة النهضة القاهرة، ط1، 1991
- 20) عودة، عبدالقادر، التشريع الجنائي الاسلامي مقارنة بالقانون الوضعي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1
- 21) الكتاب المقدس، سفر ارميا اصحاح 48.

ب-المقالات:

- 1) مجيد شاکر سوسن، الإرهاب، مفهومه وأسبابه وتوصيات للحد منه الحوار المتمدن / 6 / 2 - 3746 :العدد-2012.
- 2) شبره، وليد محمد، الإرهاب، حريدة الرياض، السعودية، عدد 14742، تاريخ 3 / نوفمبر/2008.
- 3) خيرى، طلعت، التطرف للمسيحي حرق اليهود بالانجلل، الحوار المتمدن، ع 3249، تاريخ 2011/1/17.
- 4) جعفر هادي و حسن،السيكاري، الإرهابيون الأوائل، الحوار المتمدن، العدد 1،5062،2/2016
- 5) خميس، سيد، ظاهرة التطرف في إسرائيل و"دواعش اليهود" الجدد، صحيفة الوطن المصرية، 2015/ 12/25. سيشار له لاحقا : خميس، ظاهرة التطرف
- 6) جهاد،التطرف الإسرائيلي واهانة المسلمين، صحيفة للحياة، لندن، 2015/8/17.
- 7) الحازن، التطرف الإسرائيلي.المعايطة، صالح لافي، جذور الإرهاب في الديانة اليهودية، جريدة الرأي، الأردن، تاريخ 2010/12/31
- 8) الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج، محمد الهواري، ص10، وهو بحث مقدم لمؤتمر (موقف الإسلام من الإرهاب) المنعقد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 2005م.

ت-مراجع إلكترونية:

- 1) جور يسيبيديا موسوعة القانون المشارك على الشبكة العنكبوتية
<http://ar.jurispedia.org/index.php>
- 2) اسبري، عبدالله، الإرهاب بين حق المقاومة وإستراتيجية التدمير، الحوار المتمدن، ع 1620، تاريخ 2006/ 7/23. سيشار له لاحقا : اسبري، الإرهاب. وانظر:ظاهرة الإرهاب جذورها.. الفكرية والتاريخية
<https://www.facebook.com/friendshipmorocco/posts/418836111633129>



الموسوعة (3) الكندية، نسخة إلكترونية،

www.thecanadianencyclopedia.com

(4) . <http://www.elwatannews.com/news/details/878575> . الهلول،

حبر، الجذور الأيدلوجية للتطرف في المجتمع الصهيوني، <http://doc-gabr->

alhallul.blogspot.com/2015/06/blog-post_25.html

(5) السباعي، هاني، تعريف الارهاب في المنظومة الغربية، مقال على الانترنت

<http://alarabnews.com/alshaab/2005/01-04-2005/hani.htm>

The Shorter OxfordEnglish, William little